

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٠٧٨ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة أسبوط الابتدائية المؤرخ ٢٠١٣/٩/٣ ؛
وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون الهيئة العامة لصندوق أبنية
دور المحاكم والشهر العقارى المؤرخ ٢٠١٣/٩/١١ ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يكون مقر محكمة ديروط الجزئية ، التابعة لمحكمة أسبوط الابتدائية بمقر كل من :

- ١ - مجمع المصالح الكائن بحى حسام الكيلانى بجوار الساحة الشعبية - مدينة أسبوط - محافظة أسبوط .
- ٢ - الحزب الوطنى وملحق المجلس الشعبى المحلى ، الكائن بشارع الجيش - مدينة أسبوط - محافظة أسبوط ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

يكون مقر محكمة ساحل سليم الجزئية ، التابعة لمحكمة أسبوط الابتدائية بمقر مركز شباب ساحل سليم (نزل الشباب - الثلاثة أدوار العلوية) ، الكائن بشارع الجنائين - بحرى البلد - أمام مكتب بريد ساحل سليم - مدينة أسبوط - محافظة أسبوط ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثالثة)

يكون مقر محكمة الغنايم الجزئية ، التابعة لمحكمة أسبوط الابتدائية بمقر مجمع محاكم صدفا الجزئية ، ومقره (مدينة صدفا - شارع الجيش) بمدينة أسبوط - محافظة أسبوط ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الرابعة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الخامسة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء

الموافق ٢٠١٣/١٠/١

صدر فى ٢٠١٣/٩/١٥

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد